

# منظمة الصحة العالمية



جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسون

٥٠/٥٤ ج (مسودة)

١٩ مايو / أيار ٢٠٠١

(Draft) A54/50

## "ال报 告 第 四 次 委 员 会"

(مسودة)

عقدت اللجنة "أ" جلستها الثامنة يوم ١٩ مايو / أيار ٢٠٠١ برئاسة الدكتور محمود فكري (الامارات العربية المتحدة) والأستاذ س. أ. أونجيري (كينيا) والدكتور أ. أوتو (بالاو).

وتقرب توصية جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسين باعتماد القرارات المرفقة المتعلقة بالبنود التالية من جدول الأعمال:

- ١٣ المسائل التقنية والصحية

- ٤-١٣ تعزيز ايتاء الخدمات الصحية

قرار واحد عنوانه:

- تعزيز التمريض والقبالة

قرار واحد عنوانه:

- تعزيز النظم الصحية في البلدان النامية

- ٣-١٣ الأمراض السارية

قرار واحد عنوانه:

- الأمن الصحي العالمي: الإنذار بحدوث الأوبئة والاستجابة لمقتضياتها

### البند ٣ - ٤ من جدول الأعمال

## تعزيز التمريض والقبالة

جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسون،

وقد استعرضت تقرير المديرة العامة عن تعزيز التمريض والقبالة؛

واذ تشير إلى القرارات ج ص ع ٢٢-٤٢ و ج ص ع ٤٥-٥ و ج ص ع ٩-٤٧ و ج ص ع ٨-٤٨ و ج ص ع ٤٩ التي أوصت باتخاذ الاجراءات لتعزيز التمريض والقبالة؛

واذ تسلم بأهمية اقامة نظم صحية يسقى الجميع من خدماتها في اطار الجهود الرامية إلى تحسين صحة السكان، كما أكد عليها التقرير الخاص بالصحة في العالم، ٢٠٠٠؛

واذ تعرف بأهمية استخدام الموارد المناسبة، بما فيها الموارد البشرية، في توفير الخدمات الصحية؛

واذ تدرك أن الممرضات والقابلات يلعبن دورا حاسماً الأهمية وذا مردودية في خفض حالات الوفاة والمرادفة والتعرق الزائد عن اللزوم وفي تعزيز أنماط الحياة الصحية، واد يهمها اتخاذ المزيد من الاجراءات لزيادة هذه المساهمة إلى أقصى حد ممكن؛

واذ يساورها القلق إزاء قلة عدد الممرضات والقابلات في العالم؛

واذ تعرف بأهمية خدمات التمريض وخدمات القبالة باعتبارها جوهر أي نظام صحي وبأهميتها في مجال الصحة الوطنية؛

واذ تدرك الحاجة المستمرة للعمل مع كامل مجموعة الشركاء الذين يترك عملهم أثراً على صحة الناس، وعلى تعزيز الصحة والرعاية الصحية،

- ١- تحت الدول الأعضاء على ما يلي:

(١) زيادة تطوير نظمها الصحية ومتابعة اصلاح القطاع الصحي باشراك الممرضات والقابلات في وضع السياسات الصحية وتطبيقاتها وتنفيذها على كل المستويات؛

(٢) استعراض أو وضع وتنفيذ خطط العمل الوطنية من أجل الصحة، ونمذج تعليم الممرضات والقابلات والقوانين واللوائح والممارسات، للتأكد من أنها تجسد على النحو المناسب الكفاءات والمعارف التي تساعد الممرضات والقابلات على تلبية احتياجات السكان الذين يعملون في خدمتهم؛

(٣) وضع برامج شاملة لتنمية الموارد البشرية تدعم تدريب وتوظيف القوة العاملة المتمتعة بالمهارة والحوافز من الممرضات والقابلات في الخدمات الصحية واستبقائهما؛

<sup>١</sup> التقرير الخاص بالصحة في العالم، ٢٠٠٠: تحسين أداء النظم الصحية، جنيف، منظمة الصحة العالمية، ٢٠٠٠.

(٤) وضع وتنفيذ السياسات والبرامج التي تضمن توفر أماكن العمل الصحية وجودة ظروف عمل الممرضات والقابلات؛

(٥) تدعيم التدابير الآلية الذكر من خلال النقييم المتواصل للاحتياجات في مجال التمريض والقبالة ووضع خطط العمل الوطنية للتمريض والقبالة واستعراضها بصورة منتظمة وتنفيذها، بوصفها جزءاً لا يتجزأ من السياسة الصحية الوطنية؛

(٦) النهوض بتطوير خدمات التمريض والقبالة التي تحدّ من عوامل الاختطار وتلبّي الاحتياجات الصحية، استناداً إلى قرائن علمية وسريرية؛

(٧) إعداد خطط لتقييم خدمات التمريض؛

-٢ تطلب إلى المديرة العامة ما يلي:

(١) توفير الدعم للدول الأعضاء في وضع الآليات الازمة لتحرّي أوجه النقص في عدد العاملين في التمريض والقبالة، بما في ذلك أثر الهجرة، ودعم الدول الأعضاء في وضع الخطط والبرامج المتعلقة بالموارد البشرية، بما في ذلك التوظيف الدولي الذي يستوفي المعايير الأخلاقية؛

(٢) توفير الدعم إلى الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى تعزيز مساهمة الممرضات والقابلات في صحة السكان واتخاذ التدابير الازمة لزيادة عدد مراكز التمريض والقبالة المتعاونة مع منظمة الصحة العالمية في البلدان النامية؛

(٣) ضمان مشاركة الخبراء في التمريض والقبالة في اجراء التخطيط المتكامل المتعلق بالموارد البشرية الصحية، بما في ذلك دعم الدول الأعضاء التي تضطلع ببرامج خاصة بـالدائيات الماهرات القرويات، وذلك بوضع مبادئ توجيهية ووحدات تدريب نموذجية، في إطار دور موسع للممرضات وبصفة خاصة القوابل؛

(٤) مواصلة التعاون مع الحكومات لتعزيز التنسيق الفعال بين جميع الوكالات والمنظمات المعنية بتطوير التمريض والقبالة؛

(٥) توفير الدعم المتواصل لعمل المجموعة الاستشارية العالمية المعنية بالتمريض والقبالة، ومراعاة مصالح ومساهمة التمريض والقبالة في الجوانب الأعم من عملية وضع سياسات وبرامج المنظمة وتنفيذها؛

(٦) وضع وتنفيذ نظم ومؤشرات الأداء الموحدة على المستويات القطرية والإقليمية والعالمية لرصد وقياس التقدم المحرز في بلوغ هذه المرامى والإبلاغ عنه؛

(٧) الاعداد السريع لخطة عمل لتعزيز التمريض والقبالة والتثبيت لإجراء تقييم خارجي لها بعد انتهاءها؛

(٨) إبقاء جمعية الصحة على علم بالتقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بهذا الخصوص إلى جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسين في عام ٢٠٠٣.

### البند ٤-٣ من جدول الأعمال

## تعزيز النظم الصحية في البلدان النامية

جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسون،

إذ تضع في اعتبارها مبادئ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية وال الحاجة الواضحة اليه والاهتمام الذي أظهرته جمعية الصحة العالمية بمقتضى قراراتها ج ص ع ٤١-٣١ وج ص ع ٥٤-٣١ وج ص ع ٢٧-٣٢ وج ص ع ٢٤-٣٥ وج ص ع ٣٤-٣٦ وج ص ع ١٥-٣٧ وج ص ع ١٦-٣٧ وج ص ع ٢٣-٣٨ وج ص ع ٢٣-٣٩ وج ص ع ١٧-٤٠ وج ص ع ٣٠-٤٠ وج ص ع ٢٧-٥٠ وج ص ع ١٦-٥١ وج ص ع ٢٣-٥٢ دعماً لهذا النوع من التعاون بغية تحسين الوضع الصحي في البلدان النامية؛

وإذ تشدد على مبادئ وأغراض الأمم المتحدة كما هي مبينة في ميثاق الأمم المتحدة بما فيها المساواة المطلقة بين الدول وتنمية العلاقات الودية بين الأمم استناداً إلى احترام الحقوق المتكافئة للشعوب وحقها في تقرير المصير التي دأبت الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز على التأكيد عليها بشكل ثابت؛

وإذ تعترف بأن مسؤولية الحكومات وجميع قطاعات المجتمع المركزية وضع تدابير من شأنها تيسير بلوغ المرامي المتعلقة باستئصال الفقر وبالأمن الغذائي والصحة والتعليم والاسكان والدمج الاجتماعي بهدف تحقيق التطلعات وبلغ غاليات التنمية الاجتماعية ورفاه الشعوب؛

وإذ تؤكد مجدداً على التعهدات المقطوعة في هذا الصدد خلال الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة للأمم المتحدة بعنوان "مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وما بعده: تحقيق التنمية للجميع في عصر العولمة"؛

وإذ تعترف بأن المحددات الرئيسية للمرض مثل الفقر ونقص التعليم هي أيضاً من بين الأسباب الحاسمة الكامنة وراء نقص التنمية وأن الصحة شرط أساسي ضروري وكذلك محصلة لعملية التنمية الشاملة؛

وإذ تعترف كذلك بأن الاحتياجات الصحية للنساء والفتيات والأطفال والطاعنين في السن يتغيرن ايلاؤها غاية خاصة؛

وإذ تضع في اعتبارها أن العولمة تتوجه فرقاً وتحديات لجميع البلدان وأن البلدان النامية ولا سيما أشدّها فقراً، عرضة لتأثيرات السلبية المتربطة على العولمة التي تؤدي إلى تفاقم حالات الغبن في المجال الصحي والرعاية الصحية داخل تلك البلدان وبين البلدان المتقدمة والبلدان النامية؛

وإذ تذكر بأن قلة فرص الحصول على الأدوية الأساسية المأمونة والميسورة التكلفة والتكنولوجيات الصحية الأخرى عامل هام في استدامة أوجه الغبن واتساع نطاقها؛

وإذ تحيط علماً مع القلق بالحاجة للأموال المخصصة للتعاون الإنمائي مقابل الطلبات المتزايدة في البلدان النامية، وإذ تسلم بأن الجهود الرامية إلى تخفيف عبء الدين، بما فيها مبادرة البلدان الفقيرة المتقدمة

باليون والجهود الأخرى، قد تؤدي إلى اتاحة موارد كبيرة تستخدم في تطوير البنية الأساسية والخدمات الخاصة بالصحة؛

وأذ تسلم بالتقدم الذي تحقق في مجالات الوراثيات البشرية والتكنولوجيا الحيوية، والفوائد التي قد تعود بها البحث في هذا المجال؛

وأذ تحيط علماً بالزيادة في معدل انتشار الإيدز والعدوى بفيروسه والسل وأمراض أخرى في البلدان النامية، ولاسيما أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى؛

وأذ ترحب بالأهمية التي يحظى بها موضوع الإيدز والعدوى بفيروسه في صدارة جدول الأعمال، وتحيط علماً باعتماد اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في دورتها السابعة والخمسين لقرار بشأن الحصول على الرعاية، واعتماد مؤتمر قمة أبوجا لمقرر بشأن الإيدز والعدوى بفيروسه والسل والأمراض الأخرى ذات الصلة، والمناقشة الخاصة لمجلس منظمة التجارة العالمية المعنى بجوانب حقوق الملكية الفكرية ذات الصلة بالحصول على الأدوية الأساسية، المقرر عقدها في حزيران/يونيو ٢٠٠١ بناءً على طلب المجموعة الأفريقية والمعنية بالاتفاق الخاص بجوانب حقوق الملكية الفكرية ذات الصلة بالحصول على الأدوية الأساسية، والدورة الاستثنائية المقبلة للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الإيدز والعدوى بفيروسه؛

وأذ تقر الاعتراف بأن الصحة النفسية من التحديات الهامة التي ينبغي ايلاؤها اهتماماً خاصاً في النظم الصحية بالبلدان النامية؛

وأذ تعرب عن تقديرها لمبادرة المنظمة فيما يتعلق بتعزيز التعاون الأفقي فيما بين البلدان النامية،

١ - تؤكد من جديد التزامها بغايات توفير الصحة للجميع، ولاسيما تحقيق نظم رعاية صحية منصفة وميسورة التكلفة ويسيرة المثال ومستدامة قائمة على الرعاية الصحية الأولية في الدول الأعضاء كافة؛

٢ - تعترف بالحق السيادي لكل بلد من البلدان في اعتماد سياسات وطنية مناسبة للاحتياجات التي تفرد بها شعوبها؛

٣ - تحت الدول الأعضاء على ما يلي:

(١) التأكيد مجدداً على أهمية الصحة كمصدر لا غنى عنه للتنمية المستدامة، والتعجيل بهذه التنمية من خلال اتخاذ إجراءات تعزز العدالة والمساواة وتتيهمها، بما في ذلك تحقيق العدالة والمساواة بين الرجل والمرأة؛

(٢) موصلة تطوير النظم الصحية طبقاً للمبادئ المبينة أعلاه، وضمان عملها بكفاءة، حيثما توجد الأسواق في قطاع الصحة، في إطار المبادئ الأخلاقية ووفقاً للوائح ومعايير التقنية التي تضعها السلطات الحكومية؛

(٣) المشاركة في المناقشة الخاصة لمجلس منظمة التجارة العالمية المعنى بجوانب حقوق الملكية الفكرية ذات الصلة بالحصول على الأدوية الأساسية، ببيان مسائل الملكية الفكرية ذات الصلة بالحصول على الأدوية الأساسية، بهدف التصدي للشواغل التي أعربت عنها البلدان النامية؛

(٤) القيام، كمسألة ذات أولوية، باعتماد تدابير من شأنها أن تخدم احتياجات معظم مجموعاتها السكانية الشديدة الضعف؛

(٥) بذل كل جهد ممكن لضمان عدم اعاقة جهود البلدان الرامية إلى الاستفادة من الخيارات المتاحة لها في إطار الاتفاques الدولية التي انضمت إليها، بغية حماية وتطوير سبل الحصول على الأدوية الأساسية المنقذة للأرواح؛

(٦)مواصلة دعم البحث في مجال التكنولوجيا الأحيائية لعلم الوراثة البشرية الخاضعة للمعايير العلمية والأدبية وللفوائد المحتملة للجميع؛

(٧) الامتناع عن اتخاذ جميع التدابير المناقضة لما ينص عليه القانون الدولي، بما في ذلك الاتفاques الدولية، والتي تعرقل إيتاء الخدمات الصحية وتحول دون وصول خدمات الرعاية إلى من هم في أشد الحاجة إليها؛

تدعو الدول الأعضاء ولاسيما المتقدمة منها إلى ما يلي:

-٤-

(١) مواصلة تيسير نقل المواد والمعدات والتكنولوجيا والموارد الملائمة لتلبية احتياجات البلدان النامية؛

(٢) دعم التعاون التقني مع البلدان النامية وفيما بينها؛

(٣) استعراض مواردها المخصصة للتعاون الإنمائي ومكافحة الإيدز والعدوى بفيروسه والأمراض الأخرى ذات الأولوية، وذلك بهدف زيادة هذه الموارد المخصصة؛

تطلب إلى المجتمع الدولي والمؤسسات المتعددة الأطراف ما يلي:

-٥-

(١) تمحور مداولاتها حول الناس بشكل دائم، ولاسيما فيما يمكن للتدابير المقترحة في هذه المداولات التأثير سلباً، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، في حالة الصحية لفئات الشديدة الضعف؛

(٢) القيام، حسب الاقتضاء، بدمج الأبعاد الصحية في برامجها واستراتيجياتها، وخصوصاً فيما يتعلق بالإيدز والعدوى بفيروسه والأمراض الأخرى ذات الأولوية؛

(٣) القيام، طبقاً لولايتها وخبرتها الخاصة بتقديم الدعم للجهود الرامية إلى تعزيز النظم الصحية في البلدان النامية؛

(٤) وضع وتنفيذ حلول تنموية المنحى ودائمة لمشاكل خدمة الدين التي تعاني منها البلدان النامية من أجل تخفيف وطأة الدين الخارجي؛

(٥) تنفيذ استنتاجات لقاءات القمة ومؤتمرات الأمم المتحدة التي تتناول المشاكل الصحية وتقديم مزيد من التوصيات في هذا الصدد؛

(٦) دعم إنشاء صندوق صحي عالمي للايدز والعدوى بفيروسه؛

-٦ تطلب إلى المديرة العامة:

(١) مواصلة دعم الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى تلبية احتياجات شعوبها الصحية، خاصة أشدتها ضعفاً؛

(٢) التعاون مع الدول الأعضاء في الحصول على الأدوية الأساسية وغيرها من التكنولوجيات الصحية الملائمة، المأمونة والميسورة التكلفة؛

(٣) تعزيز قدرات القطاع الصحي بغية المشاركة بفعالية في الجهود المتعددة القطاعات التي تسعى إلى معالجة أسباب المرض الأساسية؛

(٤) مواصلة دعم العمل الذي يتضطلع به بعض المؤسسات في البلدان النامية في مجال اصلاح القطاع الصحي، واجازة عمل هذه المؤسسات وغيرها وموارنته من أجل ضمان استناد السياسات والمشورة في المستقبل إلى أفضل القرائن المتاحة؛

(٥) زيادة عدد الفرص المتاحة أمام التفاعل مع الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز وغيرها من البلدان النامية، والرامية إلى تيسير عمل منظمة الصحة العالمية وتعزيزه؛

(٦) تقديم تقرير إلى جماعة الصحة العالمية السادسة والخمسين بشأن الخطوات المتبعة والتقديم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

### البند ٣-١ من جدول الأعمال

## الأمن الصحي العالمي: الإنذار بحدوث الأوبئة والاستجابة لمقتضياتها

جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسون،

إذ تذكر بالقرارات جص ع ٧-٤٨٠ بشأن اللوائح الصحية الدولية، وجص ع ١٣-٤٨٠ بشأن الأمراض المعدية الجديدة والمستجدة وتلك التي تعاود الظهور، وجص ع ١٧-٥١٠ بشأن مقاومة مضادات الجراثيم؛

وإذ تذكر بأن الصحة العمومية من أولويات التنمية وأن مكافحة الأمراض السارية، التي تشكل عبئاً رئيسياً من حيث معدلات الوفيات والمراثسة البشرية، تتاح فرصاً هامة وفورية للتقدم؛

وإذ تضع في اعتبارها عولمة التجارة وحركة الناس، والحيوانات، والبضائع ومنتجات الأغذية فضلاً عن سرعة حدوث هذه الأمور؛

وإذ تعترف نتيجة لذلك بأن أي ارتقاض مفاجئ في حالات الأمراض المعدية في بلد ما هو أمر قد يكون مصدر قلق بالنسبة للمجتمع الدولي؛

#### -١- تعرب عن دعمها لما يلي:

(١) العمل الجاري على تقييم اللوائح الصحية الدولية بما في ذلك المعايير التي تحدد حالة الطوارئ الصحية التي تثير القلق على المستوى الدولي؛

(٢) وضع استراتيجية عالمية للتصدي لمقاومة مضادات الجراثيم والوقاية منها حيثما أمكن؛

(٣) التعاون بين منظمة الصحة العالمية وجميع الشركاء التقنيين المحتملين في مجال الإنذار بحدوث الأوبئة والاستجابة لمقتضياتها بما في ذلك القطاعات العامة المعدية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص؛

#### -٢- تحت الدول الأعضاء على ما يلي:

(١) المشاركة بهمة في التحقق والثبت من بيانات الترصد والمعلومات المتعلقة بالطوارئ الصحية ذات الأهمية الدولية بالإضافة إلى منظمة الصحة العالمية والشركاء التقنيين الآخرين؛

(٢) وضع وتحديث خطط وطنية للتأهب والتصدي؛

(٣) إعداد التدريب اللازم للموظفين المعنيين وتبادل الممارسات الجيدة بين الأخصائيين استجابة للإنذارات؛

(٤) التحديث المنتظم للمعلومات المتعلقة بالموارد المتاحة لترصد الأمراض المعدية ومكافحتها؛

(٥) تسمية مسؤول تنسيق معنى باللواحة الصحية الدولية؛

-٣ تطلب إلى المديرة العامة ما يلي:

(١) استباط الأدوات الدولية ذات الصلة وتوفير الدعم التقني للدول الأعضاء لتطوير وتعزيز أنشطة التأهب والاستجابة لاحتمالات الخطر التي تطرحها العوامل البيولوجية كجزء لا يتجزأ من برامج التصدي للطوارئ التي تضطلع بها هذه الدول؛

(٢) تقديم الدعم التقني اللازم للدول الأعضاء من أجل وضع برامج تدخل لمنع حدوث الأوبئة وللتصدي لمخاطر وطوارئ الأمراض السارية، ولاسيما فيما يتعلق بالاستقصاءات الوبائية والتشخيصات المختبرية والتدابير العلاجية المجتمعية والسريرية للحالات؛

(٣) اتخاذ الترتيبات الملائمة من أجل وضع خطط إقليمية للتأهب والاستجابة؛

(٤) تقديم الدعم للدول الأعضاء لتعزيز قدرتها على اكتشاف مخاطر وطوارئ الأمراض السارية والتصدي لها بسرعة، ولاسيما بتنمية المهارات المختبرية الضرورية للتشخيص، وتوفير التدريب على الطرق الوبائية لاستخدامها في الميدان، وخاصة في أشد البلدان تعرضا للأخطار؛

(٥) اتاحة المعلومات المناسبة، الخاصة بالمخاطر التي تهدد الصحة العمومية، للدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية المعنية والشركاء التقنيين المعنيين؛

(٦) تقديم الدعم التقني إلى الدول الأعضاء في بذل الجهود الوطنية الرامية إلى احتواء المقاومة للأدوية المضادة للجراثيم والحلول دون حدوثها.